

قرر :

مادة ١ - يرخص للهندس محمود محسن ساعد مدير عام هيئة البريد بالسفر إلى جنيف لحضور اجتماع اللجنة الفرعية للهيئة الصمغية العالمية المكلفة بوضع طابع البريد الخاص بالدعابة لاستقبال الملاريا المزع عقدها يومي ١٢ ، ١٣ يناير سنة ١٩٦١ ، وذلك على نفقة الهيئة الصمغية العالمية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ (١٨ ديسمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٢٩ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨
المعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ بشأن حاسبة الجمهورية العربية
المتحدة ؟

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيدة ليانا زوجة إيتانويل يوسف زكار المتيسة
بمدينة الإسكندرية بالجنس بالجنسيّة الإيطالية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ (١٨ ديسمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - يصرح للسادة التالي يائهم من موظفي الهيئة العامة
لشئون التخزين :

- (١) السيد / عصمت جلال رفت .
- (٢) « حسين عبده طنطاوى .
- (٣) « أحمد رجب دسوق البيل .
- (٤) « مصطفى محمود نصیر .
- (٥) « حمدى أحمد ابراهيم .
- (٦) « نبيل اسماعيل رافت .
- (٧) « فريد رزق الله يوسف .
- (٨) « صلاح مصطفى الليثى .
- (٩) « محمد محمد الملا .
- (١٠) « عطية عبد الكريم سعد .

بالسفر في مهمة تدريبية بالصومام الساحلية والداخلية مختلف بلدان
الآسيا النامية لمدة تسعة شهور ببدل سفر كامل على أن ينخفض
إلى النصف في حالة الضيافة وسيكون سفرهم في النصف الثاني من شهر
يناير سنة ١٩٦١

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ (١٨ ديسمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٢٨ لسنة ١٩٦٠

الترخيص للهندس محمود محسن بالسفر إلى جنيف في المدة
من ١٢ إلى ١٣ يناير سنة ١٩٦١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؟

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؟